

August 2002



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند 5-2 من مشروع جدول الأعمال المؤقت

هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

الاجتماع الأول لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بصفتها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

روما 9 - 11 أكتوبر/تشرين الأول 2002

الأعمال التي قامت بها هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فيما بين الدورتين بصفتها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

برنامج العمل والميزانية للفترة 2003-2004

بيان المحتويات

الفقرة

3-1

أولا - مقدمة

ثانيا - عناصر برنامج العمل والميزانية فيما بين الدورات

21-4

الأعمال المطلوبة بمقتضى قرار المؤتمر العام 2001/3، والتحضير للاجتماع الأول للمجلس الرئاسي

-22

الاجتماع الثاني للجنة المؤقتة للمعاهدة

23

-24

تكاليف التشغيل الإضافية للأمانة

28

29

ثالثا - المشورة المطلوبة من اللجنة المؤقتة للمعاهدة

الجدول 1

العمل الذي قامت به هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فيما بين الدورتين بصفتها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة: برنامج العمل والميزانية للفترة 2003-2004

أولا - مقدمة

1 - وافق المؤتمر العام للمنظمة في دورته الواحدة والثلاثين على المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بمقتضى قراره 201/3⁽¹⁾، الذي طلب فيه من اللجنة المؤقتة للمعاهدة القيام بسلسلة من الأعمال. كما أن المعاهدة نفسها تتوقع عدة قرارات ينبغي اتخاذها في أول اجتماع للجهاز الرئاسي، وهي القرارات التي قد تحتاج إلى عمليات إعداد من جانب اللجنة المؤقتة للمعاهدة.

2 - وتحلل الوثيقة التي بين أيدينا البنود المحتملة في برنامج عمل اللجنة المؤقتة للمعاهدة التي قد يكون لها تأثيرها على الميزانية، مع محاولة تحديد المصادر المالية اللازمة في كل حالة. ولأغراض هذا التحليل وإعدادا لبرنامج العمل والميزانية المذكور في الجدول 1، افترضنا أن المعاهدة ستدخل حيز التنفيذ خلال سنتين: وبالتالي فإن الاحتياجات المذكورة موزعة على سنتين، هما 2003 و 2004. وقد تم الفصل بين الموارد اللازمة للاجتماعات الفنية وتلك اللازمة لتيسير مشاركة البلدان النامية.

3 - وتتضمن الفقرة 29 المشورة المطلوبة من اللجنة المؤقتة للمعاهدة بعد استعراضها للعناصر المحتملة في برنامج العمل والميزانية فيما بين الدورات.

ثانيا - عناصر برنامج العمل والميزانية فيما بين الدورات

الأعمال المطلوبة بمقتضى قرار المؤتمر العام 2001/3، والتحضير للاجتماع الأول للجهاز الرئاسي

4 - ستناقش اللجنة المؤقتة للمعاهدة العناصر المحتملة لبرنامج العمل فيما بين الدورات، ضمن البند 5 من مشروع جدول الأعمال المؤقت. وترد هذه العناصر مع تأثيراتها على الميزانية فيما يلي:

البند 5-1-أ من جدول الأعمال: مشروع اللائحة الداخلية ومشروع اللائحة المالية

اللذان سيناقشهما الجهاز الرئاسي

5 - طلب المؤتمر العام من اللجنة المؤقتة للمعاهدة إعداد مشروع لائحة داخلية ومشروع لائحة مالية، لعرضهما على الجهاز الرئاسي في أول اجتماع له (قرار المؤتمر 2001/3، الفقرة 8 ب من منطوق القرار). وتضم الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/4 مشروع اللائحة الداخلية لمجلس رئاسة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والوثيقة CGRFA/MIC-1/02/5 مشروع اللائحة المالية للجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على الأنشطة اللازمة، كما تحتويان على نصوص مقترحة لدراستها.

6 - وقد ترى اللجنة المؤقتة للمعاهدة تشكيل فريق عمل مفتوح العضوية من خبراء قانونيين أثناء دورتها الحالية ليتولى هذه الموضوعات. أما إذا رأت اللجنة خلاف ذلك، أو إذا كانت المهمة

(1) ورد في الوثيقة 1. CGRFA/MIC-1/02/inf.

أكبر من أن تُستكمل خلال الدورة الحالية، فلا بد من النص على ذلك في برنامج العمل والميزانية. ولذا فقد تضمّنت الميزانية بندا لاجتماع فريق العمل مفتوح العضوية من الخبراء القانونيين لمدة ثلاثة أيام، ربما قبيل الاجتماع التالي للجنة المؤقتة للمعاهدة في عام 2004. ومن المفترض أن يتم تشكيل فريق العمل من خبراء قانونيين من أعضاء الوفود، مع دعم فني مناسب، وترتيب ترجمة جميع اللغات الرسمية. وتبلغ التكاليف التقديرية لهذا الاجتماع نحو 131 625 دولارا. وباعتباره فريق عمل مفتوح العضوية، فقد تضمن الاعتماد أيضا مبلغ 122 400 دولار لدعم مشاركة البلدان النامية.

البند 5-1 من جدول الأعمال: اختصاصات مجموعة الخبراء المعنية بشروط الاتفاقية الموحدة لنقل المواد

7 - تنص المادة 12-4 من المعاهدة على:

"يوفر الحصول الميسر [...] بمقتضى اتفاقية موحدة لنقل المواد بوافق عليها الجهاز الرئاسي وتتضمن أحكام المواد 12-3 (أ) و (د) و (ز)، فضلا عن الأحكام الخاصة بتقاسم المنافع الواردة في المادة 13-2 (د) '2' وغير ذلك من الأحكام ذات الصلة الواردة في هذه المعاهدة.

8 - وتنص المادة 13-2 (د) (2) على أن:

"تشمل الاتفاقية الموحدة لنقل المواد المشار إليها في المادة 12-4 شرطا بأن تسدد الجهة المتلقية التي تُسوَّق تجاريا منتجا يكون عبارة عن موارد وراثية نباتية للأغذية والزراعة ويتضمن موادا تم الحصول عليها من النظام متعدد الأطراف، للآلية المشار إليها في الفقرة 19-3 (و) حصة تعادل المنافع الناشئة عن التسويق التجاري لهذا المنتج، إلا في حالة توافر هذا المنتج دون قيود للأخرين لإجراء المزيد من البحوث والتربية عليه. وفي هذه الحالة يجري تشجيع الجهة المتلقية التي سوّقت المنتج تجاريا على سداد هذه المدفوعات. ويحدد الجهاز الرئاسي في أول اجتماع له مستوى المدفوعات وشكلها وطريقتها وفقا للأعراف التجارية".

9 - وبناء على ذلك فقد طالب القرار 2001/3 الفقرة 8 ج من منطوقه، اللجنة المؤقتة للمعاهدة بإعداد مشروع لهذه الاتفاقية الموحدة لنقل المواد لعرضه على الجهاز الرئاسي في أول اجتماع له، كما قرر القرار في الفقرة 9 من منطوقه:

"إنشاء فريق خبراء لوضع واقتراح توصيات، قد تدرسها اللجنة المؤقتة، بشأن شروط الاتفاقية الموحدة لنقل المواد لتيسير الحصول على الموارد الوراثية. ويتألف هذا الفريق من خبراء من ذوي الخبرات الفنية أو القانونية بشأن تبادل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والممارسات التجارية ذات الصلة. وسوف تعتمد اللجنة المؤقتة اختصاصات فريق الخبراء في أول اجتماع لها".

10 - وتحتوي الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/6 على مشروع اختصاصات مجموعة الخبراء المعنية بشروط الاتفاقية الموحدة لنقل المواد. والمطلوب من اللجنة المؤقتة للمعاهدة استعراض هذه

الاختصاصات وأن تتخذ قراراً بشأن مجال عمل هذه المجموعة وتكوينها والجدول الزمني لانتهائها من عملها.

11 - ولأغراض مشروع الميزانية، افترضنا أن مجموعة الخبراء سنتكون من 15 عضواً، بما يسمح بتمثيل إقليمي متوازن، دون الحاجة إلى زيادة عدد أعضائها بأكثر من اللازم. ولأغراض الميزانية، فقد افترضنا ما يلي:

- عقد اجتماعين لمدة خمسة أيام، أحدهما عام 2003 والآخر عام 2004. (إذا احتاج الأمر إلى مزيد من الاجتماعات قبل الاجتماع القادم للجنة المؤقتة للاتفاقية، فلا بد من زيادة المخصصات في الميزانية).
- إذا عُيِّن الخبراء بصفتهم الشخصية، فسوف يتم تعيينهم وصرف مكافأتهم كخبراء استشاريين، وسيدفع لهم بدل السفر بحسب لوائح الأمم المتحدة، ولن تكون هناك حاجة إلى ترجمة فورية. وسيحتاج الأمر إلى إعداد بحوث ووثائق كثيرة فيما بين الدورات. وتقدر تكاليف الاجتماع الواحد بنحو 193 330 دولاراً.
- أما إذا قامت البلدان بتعيين الخبراء لتمثيلها أو تمثيل أقاليمها، في إطار اجتماع حكومي دولي، فلا بد من توفير الترجمة الفورية. وفي الاجتماعات التفاوضية السابقة المشتركة بين الحكومات للهيئة وأجهزتها الفرعية، كانت الجهات المانحة توقّر موارد من خارج الميزانية لتيسير مشاركة البلدان النامية. فإذا رأت اللجنة المؤقتة للمعاهدة أن تعالج هذا الموضوع من خلال اجتماع حكومي دولي، فإن الأمر سيحتاج إلى موارد إضافية ليست مدرجة في الجدول 1.

البند 5-1 ج من جدول الأعمال: مشروع لائحة لتشجيع الالتزام لعرضها على الجهاز الرئاسي

12 - تطالب الفقرة 8 من منطوق القرار 2001/3 للجنة المؤقتة للمعاهدة بأن "تعد الإجراءات المقترحة لتشجيع الامتثال طبقاً لأحكام المادة 21، وذلك لعرضها على الجهاز الرئاسي في دورته الأولى".

13 - تستعرض الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/7 المعنونة: إجراءات تشجيع الالتزام بالمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، طريقة الالتزام بالاتفاقيات الدولية الأخرى والمنندييات الأخرى، وتقتراح الإجراءات التالية:

- السعي لمعرفة آراء أعضاء المنظمة والدول التي لها الحق في أن تصبح أطراف في المعاهدة فيما يتعلق بمبادئ وعناصر الإجراءات والآليات التشغيلية لتشجيع الالتزام بأحكام المعاهدة، ومعالجة القضايا الناجمة عن عدم الالتزام بها، لا سيما فيما يتعلق بإنشاء الجهاز الرئاسي للجنة خاصة بالالتزام، والمهام والسلطات المحتملة لمثل هذه اللجنة.
- تحليل الأمانة لردود الفعل، واقتراح مبادئ وعناصر مناسبة لهذه الإجراءات، على أساس هذا التحليل.
- عقد اجتماع لفريق العمل مفتوح العضوية للخبراء القانونيين، مع توفير الدعم الفني المناسب، بغرض استعراض ردود الفعل والاقتراحات والتوصية بمشروع الإجراءات والآليات التشغيلية المناسبة لعرضها على الجهاز الرئاسي والموافقة عليها في أول اجتماع له.

14 - ولأغراض مشروع الميزانية، فقد افترضنا أنه سيعقد اجتماع واحد لمدة خمسة أيام لفريق العمل مفتوح العضوية هذا في عام 2003، وأنه سيتكون من خبراء من الوفود، وسيحتاج إلى ترجمة فورية بجميع اللغات الرسمية. وتقدر تكاليف الاجتماع الواحد لمدة خمسة أيام لهذا الفريق بنحو 208 000 دولار. وحيث أنه جهاز مفتوح العضوية، فإن الأمر يحتاج إلى اعتماد إضافي لمساندة مشاركة البلدان النامية بتكلفة قدرها 167 000 دولار.

البند 5-1و: إعداد استراتيجية لتمويل عملية تنفيذ الاتفاقية الدولية

15 - نصت المادة 18 من المعاهدة على استراتيجية تمويلية، مع ذكر عدد من الإجراءات التي قد يحتاج الأمر إلى تنفيذها بطريقة متكاملة، بعضها ينبغي البدء فيه أو الانتهاء منه في أول اجتماع للجهاز الرئاسي. فالمادة 18-1 تتص على أن:
"لتعهد الأطراف المتعاقدة بأن تضع استراتيجية تمويلية لتنفيذ هذه المعاهدة".

16 - وتتوقع المادة 19-3 (ج) أن:

"يوافق الجهاز الرئاسي في دورته الأولى، ويجري استعراضاً دورياً لاستراتيجية التمويل لتنفيذ هذه المعاهدة بما يتفق وأحكام المادة 18".

وتتوقع المادة 13-4 أن:

"ينظر الجهاز الرياسي، في اجتماعه الأول، في السياسات والمعايير ذات الصلة بتقديم مساعدات محددة في إطار الاستراتيجية التمويلية المتفق عليها بموجب المادة 18 من أجل صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في البلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة تحول، التي يُعد إسهامها مهماً في تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ضمن نظام متعدد الأطراف و/أو التي لها احتياجات خاصة".

17 - وسيحدد دورياً رقماً مستهدفاً للتمويل، مع مراعاة خطة العمل العالمية لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، كما نصت على ذلك الفقرة 18-3:

"بغية تعبئة التمويل والخطط والبرامج ذات الأولوية، وخاصة في البلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة تحول، وبعد مراعاة خطة العمل العالمية، يحدد الجهاز الرئاسي بصورة دورية رقماً مستهدفاً لهذا التمويل".

18 - وتتص الفقرة 18-4 (أ) على أن:

"تتخذ الأطراف المتعاقدة التدابير الضرورية والملائمة، في إطار الأجهزة الرئاسية للآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة لضمان منح الأولوية والاهتمام لتخصيص الموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها لتنفيذ الخطط والبرامج بمقتضى هذه المعاهدة".

وفي هذا الصدد، فإن الفقرة 12 من منطوق القرار 2001/3 تتص تحديداً على:

المطالبة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بوصفها اللجنة المؤقتة، بأن تبدأ في إقامة التعاون مع مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي - وحسبما يكون ملائماً - مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدات الأخرى ذات الصلة، وعلى الأخص فيما يتصل بأحكام المادة 18-4 (أ) من المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة".

19 - وتتوقع المعاهدة أيضاً أن تقوم استراتيجية التمويل على مجموعة كبيرة من الموارد، بما في ذلك تلك المشار إليها في المادة 13-6:

الدرس الأطراف المتعاقدة أشكالاً استراتيجية لمساهمات التقاسم الطوعي للمنافع، تقوم بموجبها صناعات تجهيز الأغذية التي تنتفع من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بالمساهمة في النظام متعدد الأطراف".

وتلك المشار إليها في الفقرة 4-18 (و):

"يجوز تقديم مساهمات طوعية من جانب الأطراف المتعاقدة والقطاع الخاص، مع مراعاة أحكام المادة 13، ومن المنظمات غير الحكومية وغيرها من المصادر. وتوافق الأطراف المتعاقدة على أن يدرس الجهاز الرئاسي طرق وضع استراتيجية لتعزيز هذه المساهمات".

20 - من أجل تنفيذ هذه المجموعة من الأحكام، وإرساء أساس يمكن للمجلس الرئاسي أن يستند عليه في الموافقة على استراتيجية للتمويل من أجل تنفيذ المعاهدة في أول اجتماع له، فإن الأمر بحاجة إلى بعض الأعمال التي تحتاج إلى توجيهات وقرارات من اللجنة المؤقتة للمعاهدة. وفيما يلي هذه الأعمال. وللجنة المؤقتة للمعاهدة بالطبع أن تتخذ أي ترتيبات أخرى تراها، مع إدخال تعديلات على مشروع الميزانية بناء على ذلك.

تحديد مصادر التمويل

- لإجراء مشاورات مع أمانات الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة، تمهيداً للأعمال التي ستقوم بها الأطراف المتعاقدة. (المادة 18-14)
- لإجراء مشاورات مع الحكومات والوكالات الإنمائية التابعة لها، ومع القطاع الخاص (بما في ذلك صناعات تجهيز الأغذية طبقاً للمادة 13-6) ومع المنظمات غير الحكومية ذات الصلة وغيرها من مصادر التمويل (المادة 18-4)

ويمكن أن تشمل هذه المشاورات القيام بزيارات إلى المنظمات ذات الصلة وعقد اجتماعات للتنسيق مع الجهات المانحة بمعرفة الأمانة، مع إمكانية عقد هذه المشاورات من خلال اجتماعات لأصحاب الشأن.

اقتراحات لسياسات ومعايير المساعدات، واحتياجات الخطط والبرامج والأنشطة ذات الأولوية ضمن استراتيجية التمويل.

- إجراء مشاورات مع الحكومات في إطار تحديد الأنشطة والخطط والبرامج التي لها أولويتها، لا سيما في البلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة تحول، مع مراعاة خطة العمل العالمية، من أجل إعداد سياسات ومعايير للمساعدات

المحددة في استراتيجية التمويل. ومن أجل وضع إطار سليم لبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا، وتبادل المعلومات (المادة 13).

وربما كانت أفضل طريقة لعقد هذه المشاورات هي أن تتم من خلال سلسلة من الاجتماعات الإقليمية. فمن الممكن ربط هذه العملية - بحسب الحاجة - بالتحديث المقترح لخطة العمل العالمية المتجددة. وربما رأت اللجنة المؤقتة للمعاهدة أن تفكر أيضا في عقد اجتماع أقاليمي لوضع اللمسات الأخيرة في المقترحات، وهو الأمر الذي سوف يحتاج في هذه الحالة إلى تخصيص اعتمادات في الميزانية.

إعداد استراتيجية التمويل لإقرارها في أول اجتماع للجهاز الرئاسي

- بناء على الأنشطة السابق وصفها، ربما رأت اللجنة المؤقتة للمعاهدة أن تطلب من الأمانة إعداد مشروع استراتيجية للتمويل، لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي في أول اجتماع له (المادة 19-3 ج).

21 - لا يوجد مخصصات منفردة في الميزانية لهذا البند، نظرا لأنه ينطوي على مجموعة كبيرة من الأعمال التي تدخل ضمن القدرات المعتادة لأمانة الهيئة، وأعمال الوحدات الفنية والقانونية في المنظمة. ومع ذلك فإن قدرة العاملين الحاليين في الأمانة محدودة، وبحاجة إلى تعزيزها حتى تستطيع القيام بهذه المهام وغيرها من المهام الإضافية، وبناءً على ذلك فإن هناك اعتمادا لتعزيز قدرة الأمانة، كما يتبين من الجدول 1.

الاجتماع الثاني للجنة المؤقتة للمعاهدة

22 - تتوقع الفقرة 8 من منطوق القرار 2001/3 أن تجتمع اللجنة المؤقتة للمعاهدة 'في إطار اجتماعات هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، رهنا بتوافر الموارد اللازمة'. وربما عقدت الدورة العادية العاشرة للهيئة في أواخر عام 2004، ولذا فمن المقترح أن تعقد اللجنة المؤقتة للمعاهدة اجتماعها الثاني لمدة خمسة أيام بجانب هذه الدورة العادية، حيث يُنتظر في هذه المرحلة أن يكون العديد من المسائل الفنية المنبثقة عن خطة العمل المشار إليها أعلاه قد أصبحت جاهزة للدراسة. ويبين الجدول 1 التكاليف التقديرية لاجتماع اللجنة المؤقتة.

23 - اللجنة المؤقتة للمعاهدة مدعوة إلى تأكيد هذه الترتيبات، وأن تعطي توجيهاتها بشأن الموضوعات التي سيشملها جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع الثاني، في ضوء برنامج العمل الذي ستضعه أثناء نظرها في هذه الوثيقة.

تكاليف التشغيل الإضافية للأمانة

24 - أمانة الهيئة صغيرة، وتتكون من اثنين من الموظفين المهنيين واثنين من موظفي الخدمة العامة. وهي تدعم عمل الهيئة وعملية اللجنة المؤقتة للمعاهدة. وتركز الأمانة على تحليل السياسات ومسائل التشغيل أما الأعمال الفنية والقانونية بشأن الموارد الوراثية الزراعية، بما في ذلك ما يدعم منها الهيئة، فتمت بمعرفة الوحدات الفنية في مختلف أنحاء المنظمة، ضمن ميزانيات هذه الوحدات. وكمثال، فإن قادرا كبيرا من دعم عمل الهيئة في مجال الموارد الوراثية النباتية

للأغذية والزراعة يتم من خلال مكتب الشؤون القانونية، وقسم الإنتاج النباتي وبقية النباتات بمصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وقسم الإعلام، تحت عناصر مختلفة من البرنامج العادي، وإن كان من الصعب تحديد هذه المساهمات الملموسة كل على حدة. وكان مجموع المخصصات في الميزانية لأمانة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة في برنامج العمل والميزانية للفترة 2002-2003 هو 1 620 000 دولار.

25 - وأثناء عملية التفاوض، أعطت الهيئة الأولوية للمفاوضات، وقدمت الجهات المانحة موارد كبيرة من خارج الميزانية، سمحت بموارد إضافية للموظفين داخل الأمانة على أساس خدمات استشارية مخصصة عند الحاجة إليها، ولولا هذه الموارد الإضافية، لعجزت أمانة الهيئة عن القيام بالمهام الإضافية.

26 - وسوف تحتاج المهام الموجودة أمام اللجنة المؤقتة للمعاهدة إلى دعم كبير وأعمال تحضيرية من جانب أمانة الهيئة، وتحليل للسياسات ومعالجة طبيعتها. ورغم أن الأمانة استطاعت أن تتحمل - من خلال الأموال المحدودة المتبقية من خارج الميزانية من عملية التفاوض - بعض أعباء العمل الإضافية (مثل إعداد وإدارة الاجتماع الحالي للجنة المؤقتة للمعاهدة) فإن الأمر بحاجة إلى زيادة قدراتها.

27 - وتكاليف تحضير وإدارة الاجتماعات التي تناولتها هذه الوثيقة، ترد تفصيلاً في الجدول 1 (هذه التكاليف للفترة الخاصة باللجنة المؤقتة للمعاهدة فقط. وسوف يقرر الجهاز الرئاسي فيما بعد الترتيبات التي يريدها بشأن أمانة المعاهدة، عندما تدخل هذه المعاهدة حيز التنفيذ). ويتضمن الجدول 1 تقديراً للموارد البشرية وغير البشرية الإضافية اللازمة لتنفيذ الأنشطة في عامي 2003 و 2004 (والتي لا يمكن تقديرها بصورة دقيقة بالنسبة لكل حدث منفرد). وينبغي توفير هذه الموارد بأسرع وقت، وتحديد وضمانها في موعد لا يتعدى شهر يناير/كانون الثاني 2003 حتى يمكن تخطيط وتنفيذ برنامج العمل الذي ينبغي أن يبدأ في مطلع عام 2003. ولذا فإن اللجنة المؤقتة للمعاهدة مطالبة، عند النظر في هذا البند، بأن تعطي أولوية قصوى لهذا البند الهام في الميزانية، والذي تتوقف عليه جميع الأنشطة الأخرى.

28 - ومن أهم فوائد تنمية قدرات ومهارات الأمانة خلال الفترة المؤقتة هو القدرة على التدريب أثناء العمل على دعم المساندة للموظفين الجدد، الأمر الذي سيسهل الانتقال إلى أمانة كاملة بعد دخول المعاهدة حيز التنفيذ.

ثالثاً - المشورة المطلوبة من اللجنة المؤقتة للمعاهدة

29 - اللجنة المؤقتة للمعاهدة مطالبة بما يلي:

- استعراض كل بند من البنود التالية وتقرير الكيفية التي تود تطويره بها.
- استعراض البنود الفردية، ثم الموافقة على برنامج العمل والميزانية ككل وتعزيزه، وتعديل الجدول 1 بناءً على ذلك.
- إعطاء توجيهاتها حول كيفية المضي قدماً بهدف ضمان الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل والميزانية المتفق عليه. وفي هذا الصدد، فإن الفقرة 14 من منطوق القرار 2001/3 تدعو الدول الأعضاء في المنظمة والدول غير الأعضاء ولكنها دول أعضاء في الأمم المتحدة أو أي من وكالاتها المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي:

"إلى المساهمة - من خلال منظمة الأغذية والزراعة - في عمل هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بصفتها اللجنة المؤقتة".

- كيفية المضي قدما إذا لم تتوافر الأموال في حينها.

مجموع 2004+2003 بالدولار		2004 بالدولار		2003 بالدولار		النشاط المقترح	المهمة	البند من جدول الأعمال
PDC	الأنشطة	PDC	الأنشطة	PDC	الأنشطة			
400 122	625 131	400 122	625 131			مجموعة عمل مفتوحة العضوية تنمية المشاركة القطرية	اللائحة الداخلية واللائحة المالية	1-5
	660 386		330 193		330 193	مجموعة خبراء	اتفاقية موحدة لنقل المواد	1-5 ب
000 167	000 208	000 167	000 208			مجموعة عمل مفتوحة العضوية تنمية المشاركة القطرية	الامتثال	1-5 ج
200 226	250 360	200 226	250 360			اجتماع الهيئة تنمية المشاركة القطرية	الاجتماع الثاني للجنة المؤقتة	
	000 263 000 240 000 481 000 260 000 194 40 000		000 133 000 121 000 243 000 130 98 000 20 000		000 130 000 119 000 238 000 130 000 96 000 20	الاحتياجات الإضافية للأمانة: • 1 موظف قانوني م4 • 1 محلل سياسات م3 • 2 موظف لدعم المعاهدة م3 • توفير خدمات استشارية • 2 موظف أمانة/كاتب خ ع3 • نشرات		
	535 2 564		205 1 638		330 926	تكاليف الأنشطة		